

المرفقات: ٢/٢٠٢٢/٢٠٢٢

التاريخ: ١٤٤٢ / ٧ / ٢٠

الرقم:

تعميم إداري للموظفين وأعضاء مجلس إدارة الجمعية

الأفاضل الموظفين وأعضاء مجلس إدارة الجمعية المحترمين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،، وبعد

بناء على محضر الاجتماع الأول الذي عقد بداية العام المالي ٢٠٢٢م بشأن ضوابط وآلية استحقاق المستفيدين من الجمعية أمل منكم الالتزام بآلية الاستحقاق لكل من :

أولاً: الفئات الثلاثة (أ - ب - ج) حيث حدد لفئة أ مبلغ ألف ريال وفئة ب مبلغ ٨٠٠ ريال ، وفئة ج ٥٠٠ ريال وفق الشروط المرفقة مع هذا التعميم.

ثانياً :- فئة الأيتام أن يكون عمره أقل من ١٨ سنة والمبلغ المحدد له ٢٠٠ ريال شهرياً.

ثالثاً: فئة أسر السجناء يخصص لكل أسرة ألف ريال شهرياً حسب ظروف الجمعية المالية او الداعمين

رابعاً : المطلقات تسجل التي معها أطفال فقط والعوانس اللاتي أعمارهن فوق ٤٠ سنة .

والله يحفظكم

رئيس مجلس إدارة الجمعية

سعيد بن علي آل حميران

الموقعات:

التاريخ:

الرقم:

توقيع أعضاء مجلس إدارة الجمعية والموظفين على التعميم والتفديد

بمضمونه

م	الاسم	المسمى الوظيفي	التوقيع
١	ناصر محمد ال عائض	نائب رئيس المجلس	
٢	جمعان مشيب علي	عضو المجلس	
٣	مشعل علي محمد	عضو المجلس	
٤	عائض محمد ناصر	المشرف المالي	
٥	مشيب علي محمد	المدير التنفيذي	
٦	سلطان علي جراب	محاسب الجمعية	
٧			



المملكة العربية السعودية
جمعية عمر بن الخطاب الخيرية بالعرقين
منطقة عسير
مسجلة لدى وزارة العمل والتنمية الاجتماعية
برقم (٤٠٦)



شروط الاستفادة من خدمات وأنشطة الجمعية :

- ١- أن يكون العمر أكثر من ٤٠ عام.
- ٢- أن يكون الدخل أقل من ٥٠٠ ريال للفرد الواحد من أفراد الأسرة.
- ٣- أن لا يكون مستفيد من جمعية أخرى.
- ٤- أن يكون المتقدم ساكن في نطاق خدمات الجمعية سكن دائم.
- ٥- أن لا يكون لديه أنشطة تجارية أو عقارية أو بيع وشراء.

إدارة مجلس الجمعية

طلبات تسجيل المستفيدين من خدمات الجمعية :

- ١- تعبئة واستكمال نموذج الإستفادة من خدمات الجمعية.
- ٢- صورة حديثة من كرت العائلة .
- ٣- صورة الهوية الوطنية.
- ٤- رقم حساب الأيوان البنكي.
- ٥- إثبات حالة إجتماعية للبنات أكثر من ثلاثين سنة.
- ٦- إثبات حالة إجتماعية للأرامل والمطلقات.
- ٧- إحصار مشهد من مدارس البنين والبنات الموجودة في مركز العرقين فقط.

إدارة مجلس الجمعية

شروط الإستفادة من خدمات وأنشطة الجمعية :

- ١- أن يكون العمر أكثر من ٤٠ عام.
- ٢- أن يكون الدخل أقل من ٥٠٠ ريال للفرد الواحد من أفراد الأسرة.
- ٣- أن لا يكون مستفيد من جمعية أخرى.
- ٤- أن يكون المتقدم ساكن في نطاق خدمات الجمعية **سكن دائم**.
- ٥- أن لا يكون لديه أنشطة تجارية أو عقارية أو بيع وشراء.

إدارة مجلس الجمعية